

وزارة الداخلية
قرار رقم ١٨٨٧ لسنة ٢٠١٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد فتحى محمد محمد - وآخرهم السيد/ معتز محمد بسطويسى أحمد بسطويسى) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ١٣/١٠/٢٠١٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير
للواء / (إهضام)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الرقم	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد فتحى محمد محمد	المنيا ١٩٨٣/١٠/١١	الألمانية
٢	السيد/ مصطفى أحمد عبد الحميد محمد	القاهرة ١٩٨٦/٨/١٤	»
٣	السيد/ محمود متير محمد السيد عثمان	الإسكندرية ١٩٨٢/١٠/١٩	»
٤	السيد/ أحمد عبد العاطى محمد قطب	القاهرة ١٩٧٢/٦/٣	»
٥	السيد/ أحمد حاتم أحمد عبد الله محمد	القاهرة ١٩٩٨/١/١٦	»
٦	السيد/ إسلام أحمد عبد الرحمن محمد رفاعى	الجيزة ١٩٨٥/٧/٢٤	»
٧	السيد/ أحمد عبد الرزاق محمود حسين	قنا ١٩٨٣/٧/٢٣	»
٨	السيد/ تامر حسن محمد السيد	قطر ١٩٨٢/٤/١١	»
٩	السيد/ باسم عادل حلمى لوفقا	الفيوم ١٩٨٦/١٠/١٦	»
١٠	السيد/ أندرو ثروت فؤاد ينسى	بني سويف ١٩٨٤/١٠/١	»
١١	السيد/ عمرو سامي شبل الزنارى	الغربية ١٩٨٦/٨/٢	»
١٢	السيد/ عمرو حسنى فرغلى حسين	القليوبية ١٩٨٦/١/١	»
١٣	السيد/ شريف حلمى أحمد دباب	الإمارات ١٩٨٢/١٠/٣١	»
١٤	السيد/ طارق عبد السلام إبراهيم عبد الله	بورسعيد ١٩٦٥/٧/١٦	»
١٥	السيدة/ أميرة محمد خليل إبراهيم	القاهرة ١٩٨٤/١١/٢٢	»
١٦	السيدة/ رانى سمير أحمد نصر	الجيزة ١٩٧٤/١٠/٢١	»
١٧	السيدة/ دعاء إبراهيم عبد الكريم سليمان	الشرقية ١٩٧٤/١/٢٥	»
١٨	السيدة/ أميرة سيد محمد محمد	القاهرة ١٩٨١/٥/٢٦	»
١٩	السيدة/ إنجل محمد تهامي تهامي صبرة	القليوبية ١٩٨٣/٨/١	»
٢٠	السيدة/ جيهان علاء الدين محمد على	المنيا ١٩٩٢/٩/٢٣	»
٢١	السيد/ معتز محمد بسطويسى أحمد بسطويسى	الجيزة ١٩٩٢/٧/١	اليابانية